

إلى السادة المساهمين

شركة بلدي للدواجن للتجارة

تقرير تأكيد محدود حول التبليغ من رئيس مجلس الإدارة الى مساهمي شركة بلدي للدواجن للتجارة

قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيد محدود فيما يتعلق بالتبليغ المرفق لبيان الاعمال والعقود المبرمة بين شركة بلدي للدواجن للتجارة والأطراف ذوي العلاقة المباشرة او غير المباشرة لأعضاء مجلس ادارة الشركة ("التبليغ") للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ والذي يجب تقديمه من قبل رئيس مجلس الادارة ("المجلس") وفقاً للمقاييس المعمول بها والمذكورة أدناه للائتمثال لمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات.

الموضوع

إن موضوع إرباطنا لتأكيد محدود هو التبليغ المقدم لنا والذي أعدته الشركة واعتمده رئيس مجلس الادارة كما هو مرفق بهذا التقرير والمقدم لنا.

المعايير

إن المقاييس المطبقة هي متطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات والتي تنص على أنه في حال وجود أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الاعمال أو العقود التي تمت لحساب الشركة مع أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة، فإنه يجب الإبلاغ عن هذه المصالح للموافقة عليها من قبل الجمعية العامة للشركة. يجب على عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس عن هذه المصالح وأن يمتنع هذا العضو عن المشاركة في التصويت في المجلس على القرار الذي يصدر للموافقة على هذه الاعمال أو العقود. ويقوم رئيس مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة بالاعمال أو العقود التي يكون لعضو مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها.

مسؤولية الإدارة

إن إدارة الشركة مسؤولة عن إعداد التبليغ وفقاً للمقاييس والتأكد من اكتمالها. تتضمن هذه المسؤولية تصميم وتنفيذ والاحتفاظ بأنظمة رقابة داخلية مناسبة لإعداد التبليغ الخالي من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن احتيال أو خطأ.

استقلالنا والرقابة النوعية

التزمنا بمتطلبات الاستقلال لقواعد سلوك واداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمتطلبات الأخلاقية المناسبة لارتباطنا بالتأكد المحدود في المملكة العربية السعودية، التي تتضمن الاستقلال ومتطلبات أخرى مبنية على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والتأهيل المهني والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

تطبق الشركة المعيار الدولي للرقابة النوعية رقم ١ المعتمد في المملكة العربية السعودية، وبناءً عليه، تحتفظ بنظام شامل للرقابة النوعية يتضمن سياسات وإجراءات موثقة فيما يتعلق بالالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية.

مسؤوليتنا

إن مسؤوليتنا هي إبداء استنتاج عن تأكيد محدود حول التبليغ بناء على الإجراءات التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها. لقد قمنا بتنفيذ ارتباطنا لتأكيد محدود وفقاً للمعيار الدولي لإرتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل)، "ارتباط التأكيد بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية. يتطلب هذا المعيار منا تخطيط وتنفيذ هذا الارتباط للحصول على تأكيد محدود حول ما إذا لفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم بمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات عند إعداد التبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣.

تعتمد الإجراءات التي يتم اختبارها على اجتهدنا، وتتضمن تقييم المخاطر مثل فشل الأنظمة والرقابة، سواء كانت ناتجة عن احتيال أو خطأ. وعند القيام بتقييم المخاطر، نأخذ بعين الاعتبار نظام الرقابة الداخلي المتعلق بالتزام الشركة بمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ. تضمنت إجراءاتنا القيام بفحص على أساس اختياري، للأدلة المؤيدة للأنظمة والرقابة المتعلقة بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات.

نعتقد أن الأدلة التي تم الحصول عليها كافية ومناسبة كأساس لاستنتاجنا عن التأكيد المحدود.

ملخص لنطاق العمل الذي قمنا فيه

قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود حول التزام الشركة بمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ:

- مناقشة الإدارة حول عملية الحصول على الأعمال والاتفاقيات من قبل أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة مع الشركة.
- الحصول على التبليغ المرفق الذي يتضمن قائمة بكافة المعاملات والاتفاقيات المبرمة من قبل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة، بشكل مباشر أو غير مباشر، مع الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣.
- مراجعة محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تشير إلى قيام عضو مجلس الإدارة بإبلاغ المجلس بتلك المعاملات والاتفاقيات التي أبرمها عضو مجلس الإدارة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣. بالإضافة إلى ذلك، لا يجوز لهذا العضو الاشتراك في التصويت في المجلس على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في اجتماعات مجلس الإدارة.
- اختبار توافق المعاملات والعقود المدرجة في التبليغ مع الإفصاح في إيضاح رقم ٨ حول القوائم المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣.

قيود ملازمة

تخضع إجراءاتنا المتعلقة بالأنظمة والرقابة التي تتعلق بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات لقيود ملازمة، وبناء عليه، قد تحدث أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها. علاوة على ذلك، لا يتم الاعتماد على هذه الإجراءات كدليل لمدى فعالية الأنظمة والرقابة ضد أنشطة الاحتيال والتواطؤ، خاصة من طرف أولئك الذين يعملون في مناصب ذات سلطة أو ثقة.

يُعد ارتباط التأكيد المحدود أقل بشكل كبير في نطاقه من ارتباط التأكيد المعقول بموجب المعيار الدولي لإرتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠ المعتمد في المملكة العربية السعودية. ونتيجة لذلك، كانت طبيعة وتوقيت وحدود الإجراءات المبينة أعلاه لجمع أدلة ملازمة كافية و محدودة بشكل مخطط له مقارنة بتلك الخاصة بارتباط التأكيد المعقول، وبالتالي تم الحصول على مستوى أقل من التأكيد من خلال ارتباط التأكيد المحدود مقارنة بارتباط التأكيد المعقول.

لم تتضمن إجراءاتنا أعمال مراجعة أو فحص يتم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة أو المعايير الدولية لإرتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وبناء عليه فإننا لا نبدي رأي مراجعة أو رأي فحص فيما يتعلق بكفاية الأنظمة والرقابة.

يتعلق هذا الاستنتاج فقط بالتبليغ عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ ولا يجب أن يعتقد بأنه يقدم تأكيداً لأي تاريخ أو فترات مستقبلية، حيث قد يطرأ على الأنظمة والرقابة تغيير يمكن أن يؤثر على صحة استنتاجنا.

استنتاج التأكيد المحدود

بناءً على الأعمال التي تم القيام بها والموضحة في هذا التقرير، لم يلفت انتباهنا أي شيء يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم، من جميع النواحي الجوهرية، بمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات فيما يتعلق بإعداد التبليغ عن معاملات الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣.

قيود الاستخدام

تم إعداد هذا التقرير، بما في ذلك استنتاجنا، بناءً على طلب من إدارة الشركة فقط، لمساعدة الشركة ورئيس مجلس الإدارة في الوفاء بالتزاماتهم المتعلقة بالتقرير إلى الجمعية العامة العادية للمساهمين وفقاً للمادة رقم ٧١ من نظام الشركات. لا ينبغي استخدام التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه أو الاقتباس منه أو الإشارة إليه لأي أطراف أخرى، دون الحصول على موافقتنا المسبقة بإستثناء وزارة التجارة وهيئة السوق المالية ومساهمي الشركة.

شركة آر إس أم المحاسبون المتحدون للاستشارات المهنية



لنا

محمد بن فرحان بن نادر

ترخيص رقم ٤٣٥

الرياض، المملكة العربية السعودية

٢٥ ذو القعدة ١٤٤٥ هـ (٢ يونيو ٢٠٢٤)